

إقرار بصفة العضوية (مستقل – غير تنفيذي) وفق المبادئ الرئيسية للحوكمة في المؤسسات المالية الصادرة عن البنك المركزي السعودي

إشارة إلى المبادئ الرئيسية للحوكمة في المؤسسات المالية الصادرة عن البنك المركزي السعودي ، نرجو من سعادتك التكرم بتعبئة النموذج أدناه والخاص بإقرار صفة العضوية (مستقل – غير تنفيذي) وفق تعريف العضو المستقل أدناه، نأمل تحري الدقة وكتابة الاسم والتوقيع والتاريخ أيضاً، وفي حالة حدوث ما يتنافى مع الإستقلالية مستقبلاً نأمل إبلاغنا فوراً بذلك.

العضو المستقل : العضو الذي يتمتع بالاستقلال التام في مركزه وقراراته، ولا تنطبق عليه- على سبيل المثال لا الحصر- أي من عوارض الاستقلالية الآتية:

#	لا تتحقق الاستقلالية لعضو المجلس وفق مبادئ الحوكمة الصادرة عن البنك المركزي السعودي في الحالات التالية:	تنطبق	لا تنطبق
1	أن يكون مالكاً ما نسبته (5%) أو أكثر من أسهم الشركة أو أسهم شركة أخرى من مجموعة الشركة أو له صلة قرابة مع من يملك هذه النسبة.		
2	أن يكون له صلة قرابة مع أي من أعضاء المجلس أو من كبار التنفيذيين في الشركة أو في شركة أخرى من مجموعة الشركة.		
3	أن يكون عضو مجلس الإدارة في شركة أخرى من مجموعة الشركة المرشح لعضوية مجلس إدارته.		
4	أن يعمل أو كان يعمل موظفاً خلال العامين الماضيين لدى الشركة أو شركة من مجموعتها أو كبار مساهمها أو كبار الموردين ومراجعي الحسابات، أو أن يكون مالكاً لحصص سيطرة لدى الشركة أو شركة من مجموعتها أو كبار مساهمها أو أي طرف متعامل معها كمراجعي الحسابات وكبار الموردين خلال العامين الماضيين.		
5	أن تكون له مصلحة مباشرة أو غير مباشرة في الأعمال والعقود التي تتم لحساب الشركة.		
6	أن يتقاضى مبالغ مالية من الشركة ، علاوة على مكافأة عضوية مجلس الإدارة أو أي من لجانه تزيد عن (200.000) ريال أو عن (50 %) من مكافأته في العام السابق التي تحصل عليها مقابل عضوية مجلس الإدارة أو أي من لجانه أهما أقل.		
7	أن يشترك في عمل من شأنه منافسة الشركة، أو أن يتجر في أحد فروع النشاط الذي تزاوله الشركة.		
8	أن يكون قد أمضى ما يزيد على تسع سنوات متصلة أو منفصلة في عضوية مجلس إدارة الشركة.		

9	أن تكون لدية علاقة ائتمانية باسمه أو باسم أحد أقاربه مع الشركة تزيد عن (مليون) ريال سعودي.
---	--

الأقارب: الآباء والأمهات، الأجداد والجدة ، الأولاد وأولادهم ، الأزواج والزوجات.

والله الموفق..

أصادق على :	
()	تمتعي بالاستقلالية وفق التعريف الوارد أعلاه، وفي حال انطباق أي من عوارض الاستقلالية سيتم إبلاغ أمانة سر المجلس فوراً بذلك.
()	عدم تمتعي بالاستقلالية نظراً لأن أحد الحالات أعلاه تنطبق علي وذلك بسبب.....

الاسم:.....

التوقيع:.....

التاريخ:.....